شبكة الانتخابات في العالم العربي

نشرة المراقب الانتخابي
لشهر شباط/ فبراير 2010

شبكة الانتخابات في العالم العربي
Telefax: 962-6-4655043, Mobile: (+962795151590) (+962777370650)
P.O Box 212524 Amman, www.intekhabat.org

المحتويات

الفصل الأول- الجزائر، المؤتمر التاسع لحزب جبهة التحرير الوطني 5

أولاً: المؤتمر التاسع لحزب جبهة التحرير الوطني (الافالان) 5
ثانياً: طريقة انتخاب رؤساء المجالس البلدية (الأمیار) 5
ثالثاً: التحالف الرئاسي 5

الفصل الثاني- البحرين، الانتخابات البلدية والنيابية 2010 وانتخابات شورى الوفاق 6

الانتخابات النيابية والبلدية 2010 6
أولاً: قانون الانتخابات 6
ثانياً: تثقيف الناخبين 6
ثالثاً: مقاطعة الانتخابات 6
رابعاً: المرأة والانتخابات 7
الانتخابات الداخلية لجمعية الوفاق 7

الفصل الثالث- مصر، الانتخابات التشريعية 2010 والرئاسية 2011 7

اولاً: الانتخابات الرئاسية 2011 7
* المرشحون 7
* مطالبات بالمراقبة على الانتخابات وتعزيز دور الشباب والمرأة والاقباط 8
ثانياً: مشروع قانون بتعديل جدول الدوائر الإنتخابية 8
ثالثاً: المرأة والاحزاب 8

الفصل الرابع- العراق، الانتخابات النيابية 7 آذار/مارس 2010 9

أولاً: المرشحون والكتل السياسية 9
ثانياً: المصادقة على نظام توزيع المقاعد البرلمانية 9
ثالثاً: تسجيل الناخبين 10
رابعاً: مراكز الاقتراع 10
خامساً: التصويت الخاص 10
سادساً: تصويت المغتربين 10
سابعاً: تثقيف الناخبين 10
ثامناً: الحملات الانتخابية 10
تاسعاً: اجراءات لمنع التزوير 11
عاشراً: ميثاق شرف السلوك الانتخابي 11
الحادي عشر: المراقبة المحلية والدولية 11

الثاني عشر: استطلاعات رأي 12
الثالث عشر: الدعم الدولي 12
الرابع عشر: الاقليات والانتخابات 12
الخامس عشر: المرأة والانتخابات 12

الفصل الخامس- الأردن، الانتخابات النيابية وانتخابات المجالس المحلية 13

* الانتخابات النيابية 13
اولاً: موعد الانتخابات 13
ثانياً: قانون الانتخاب 13
ثالثاً: واقع الحياة السياسية وقانون الانتخاب 13
رابعاً: صيغة مقترحة لتوزيع المقاعد الانتخابية 13
* انتخابات المجالس المحلية 14
* انتخابات الاحزاب الاسلامية 14

الفصل السادس- الكويت، اقتراح إنشاء هيئة عامة لشؤون الانتخابات 15

الفصل السابع- لبنان، الانتخابات البلدية والاختيارية 2010 15

أولاً: الانتخابات البلدية والاختيارية 15
ثانياً: تسجيل الناخبين 15
ثالثاً: القانون الانتخابي 16
رابعاً: الدعم الدولي 16
خامساً: المرأة والانتخابات 16

الفصل الثامن- فلسطين، انتخابات المجالس المحلية 2010 17

أولاً: مرسوم بموعد الانتخابات 17
ثانياً: الادارة الانتخابية 17
ثالثاً: المناطق التي تشملها الانتخابات المحلية 17
رابعاً: النظام الانتخابي 17
خامساً: سجل الناخبين 18
سادساً: الجدول الزمني للانتخابات المحلية 18
سابعاً: المراقبة المحلية والدولية 19

الفصل التاسع- السعودية، الانتخابات البلدية 19

الفصل العاشر- السودان، الانتخابات العامة 2010 19

أولاً: الانتخابات العامة 19
ثانياً: المرشحون 20

ثالثاً: بطاقات الاقتراع 21
رابعاً: زيادة تمثيل الجنوب في البرلمان الوطني 21
خامساً:الحملات الانتخابية 21
سادساً: ميثاق شرف بين الاحزاب 21
سابعاً: الحملة الاعلامية 22
ثامناً: المراقبة المحلية والدولية 22
تاسعاً: استطلاعات رأي 23
عاشراً: المرأة والانتخابات 23

الفصل الحادي عشر- تونس، الانتخابات البلدية 2010 23

اولاً: الانتخابات البلدية والمستشارين البلديين 23
ثانياً: احزاب المعارضة 24

الفصل الثاني عشر- اليمن، انتخاب رؤساء ومقررين اللجان البرلمانية الدائمة 24

أولاً: دعوات للاصلاح 24
ثانياً: انتخاب رؤساء ومقررين اللجان البرلمانية الدائمة 24

الفصل الأول- الجزائر: المؤتمر التاسع لحزب جبهة التحرير الوطني

أولاً: المؤتمر التاسع لحزب جبهة التحرير الوطني (الافالان)

ستجرى عملية انتخاب المندوبين الذين سيشاركون في المؤتمر التاسع للافالان المقررعقده في 19 آذار/مارس2010، على مستوى 1594 قسمة، وانتخاب مندوب واحد عن كل قسمة، باستثناء قسمات مقرات الدوائر الإدارية التي سيتم فيها انتخاب 3 مندوبين من بينهم المتحصل على أكبر عدد من الأصوات، إضافة إلى امرأة وشاب يتراوح عمره ما بين 20 و30 سنة. وسيضم المؤتمر ما لا يقل عن 3.590 مشاركا منهم 1.590 مندوبا مناضلا عن القسمات والمكاتب و540 مندوبا للشباب والطلاب، و540 مندوبا عن المرأة في كل قسمة و50 مندوبا عن مناضلي المهجر، بينما سيشارك في المؤتمر 555 نائبا عن الحزب و120 برلمانيا من الغرفتين البرلمانيتين بالإضافة إلى 22 محافظا لحزب جبهة التحرير الوطني و اكثر من 60 مشاركا عن القيادات الوطنية والشعبية.

وسيجري خلال المؤتمر انتخاب قيادات جديدة للحزب والعودة إلى التسميات القديمة لهياكل الحزب والمتمثلة في المكتب السياسي واللجنة المركزية و الامين العام للحزب.

ثانياً: طريقة انتخاب رؤساء المجالس البلدية (الأميار)

سيحول القانون الجديد للبلدية والولاية، طريقة انتخاب رؤساء المجالس البلدية (الأميار)، من التعيين المسبق بحساب القائمة الفائزة، إلى الانتخاب من قبل أعضاء المجلس. وبرر الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية المكلف بالجماعات المحلية التأخير في إصداره ببحث الحكومة عن توازن ما بين سلطة المنتخبين وسلطة الوصاية.

ثالثاً: التحالف الرئاسي

هدد رئيس حركة مجتمع السلم جمال سلطاني في الجزائر شريكيه في التحالف الرئاسي (جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي) بفك الارتباط معهما وتأسيس حلف إسلامي معارض. وأكد أن النتائج التي حققها التحالف الرئاسي بعد 6 سنوات من تأسيسه شحيحة وأقل بكثير مما كان مأمولا. وانتقد شريكيه في التحالف بالخروج عن القواعد المتفق عليها بعد إبرامهما تحالفات مع أحزاب أخرى معارضة خلال انتخابات التجديد النصفي لمجلس الأمة التي جرت في كانون الاول/ديسمبر2009.

ورفض توسيع التحالف الرئاسي إلى أطراف أخرى وهو رد مباشر على أخبار تفيد بأن الوزير الأول يريد ضم وزراء من حزب العمال الذي تقوده الوزيرة لويزة حنون في التعديل الحكومي المقبل.

وفي الجانب الاخر أكد الرئيس الدوري للتحالف الرئاسي الأمين العام لحزب التجمع الوطني الديمقراطي احمد اويحيى ان التحالف الرئاسي لن يوسع الى التحالف، مؤكدا ان أحزاب التحالف الرئاسي لم تفكر و لم تناقش في أي لقاء من لقاءاتها مسألة توسيع هذا التكتل.

ويذكر ان التحالف الرئاسي الجزائري يضم ثلاث أحزاب هي التجمع الوطني الديمقراطي و حزب جبهة التحرير الوطني و حركة مجتمع السلم وقد أنشئ هذا التكتل في 16 شباط/فبراير 2004، بهدف رئيسي يتمثل في تطبيق برنامج رئيس الجمهورية.

الفصل الثاني- البحرين، الانتخابات البلدية والنيابية 2010 وانتخابات شورى الوفاق

الانتخابات النيابية والبلدية 2010

أولاً: قانون الانتخابات

دعا عضو كتلة الوفاق النائب جلال فيروز الحكومة إلى مبادرة بتعديل النظام الانتخابي، وأوضح بأنه بعد مضى قرابة 8 سنوات على تجربة النظام الانتخابي، ويجدر الآن وقبيل انتهاء الفصل التشريعي أن يتم التوافق بين الحكومة ومجلس النواب لإجراء تحسينات عليه حتى لا يكون مدعاة للطعن في عدالة الانتخابات، الأمر الذي أكدته المؤسسة الدولية للديمقراطية والدعم الانتخابي (آيديا) بأنه ما لم يعدل النظام الانتخابي فإن ذلك يعتبر مأخذاً على شرعية الانتخابات.

ثانياً: تثقيف الناخبين

أعلنت مجموعة إعلاميين ومهتمين بالشأن العام في مملكة البحرين، مع بداية شباط/فبراير2010، عن تأسيس تكتل أُطلق عليه مرحلياً التكتل الوطني المستقل (أوان)، بهدف المساهمة في توعية الجمهور بالبرامج الانتخابية القابلة للتطبيق، ومحاولة كشف الزيف والتدليس عبر استغلال صوت الناخب بما يتم تقديمه خلال البرامج الانتخابية للمرشحين.

ثالثاً: مقاطعة الانتخابات

قال رضوان الموسوي أمين سر جمعية العمل الإسلامي (أمل) في البحرين، إن الاتجاه العام في الجمعية يميل إلى مقاطعة انتخابات 2010 وان هناك رؤية بعدم جدوى المشاركة والدخول في مجلس منتقص الصلاحيات، حيث لم يستطع الخروج بما هو مطلوب منه تشريعياً ورقابياً حسبما اشار الموسوي.
وفي ذات الشأن، توصلت الأمانة العامة لجمعية الإخاء الوطني خلال اجتماعها الثلاثاء 23 شباط/فبراير2010، إلى قرار بمقاطعة انتخابات 2010، معللة ذلك بأن (الدوائر الانتخابية بتركيبتها الحالية تحول دون وصول أي من أعضائها إلى المجالس المنتخبة وان أعضاء الجمعية ومناصريها موزعون على كل المحافظات والدوائر وان توزيع البحرين إلى 40 دائرة يعني تشتت هذه الأصوات، وأن الدوائر الموجودة غير عادلة من حيث عدد الناخبين لكل دائرة، والى عدم جدية الجمعيات المعارضة الـ6 في إقرار قائمة انتخابية موحدة مما سيعرقل فوز أي من مرشحي القوى الوطنية).

رابعاً: المرأة والانتخابات

ذكرت الباحثة البحرينية منى عباس فضل في لقاء لها نشرته صحيفة الوطن البحرينية الاثنين 22 شباط/فبراير 2010، قالت أن فرص البحرينيات في الوصول إلى البرلمان عبر الجمعيات السياسية ضعيفة ومربكة طالما بقى وضعهن التمثيلي في الجمعيات السياسية يراوح مكانه، أي في حدود نسبة 1.16%، وعدم قدرة تلك الجمعيات على استقطاب النخب النسائية بسبب ما تتصف به من ازدواجية وممارسة لسلوك ذكوري عند بعض فئات منتسبيها.

وأشارت الباحثة بان مستقبل الاستحقاق الانتخابي للمرأة في التجربة القادمة يشوبه الضبابية؛ فحصول المرأة البحرينية على حقها الدستوري لا يكفي للإقرار بوجود نشاط سياسي فاعل لها، بل ان هنالك عدة أسباب عديدة ركز عليها المراقبين منها قصور في بعض القوانين التشريعية والإجرائية التي تحتاج إلى إعادة نظر وتحديث، خصوصاً فيما يتعلق باعتماد (نظام المراكز العامة) والدوائر الانتخابية و(الصوت الواحد) وغياب (كوتا نسائية).

وعلى صعيد متصل، شددت المشاركات والممثلات للجمعيات الأهلية والسياسية والخيرية، في ورشة إدارة الحملات الانتخابية على ضرورة تبني المجلس آلية دعم لمساعدة المترشحة البحرينية للمشاركة في انتخابات 2010، مؤكدات على ضرورة الدعم المالي للمترشحة وخصوصا المرشحة المستقلة نظرا للتكاليف الباهظة للحملة الانتخابية والتي تتراوح كلفتها بين 30 ــ 100 ألف دينار بحريني.

الانتخابات الداخلية لجمعية الوفاق

انتخبت الجمعية العمومية لجمعية الوفاق الوطني الإسلامية الجمعة 19 شباط/فبراير 2010، 15 عضواً من بين 36 مرشحا لعضوية مجلس الشورى وذلك خلفاً للأعضاء المنتهية عضويتهم في المجلس. وقد شارك في الانتخابات 1.444 عضوا. وفاز في الانتخابات التي أشرفت عليها الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان وجمعية الشفافية البحرينية الـ15 عضواً التالية اسمائهم :- (سيد جميل كاظم 1033، محمد جميل الجمري 918،عبدالحسين المتغوي 912،جلال فيروز 787، ميرزا القطري 768، عبد علي محمد حسن 757، بشرى الهندي 739،علي مرهون 672، شعلة شكيب 665، صادق رحمة 596، جعفر مبارك 585، محمود الشيخ 573، محمد العكري 470، جعفر العصفور 460،عبدالكريم رضي 458).

الفصل الثالث- مصر الانتخابات التشريعية 2010 والرئاسية 2011

اولاً: الانتخابات الرئاسية 2011

* المرشحون

اختارت الهيئة العليا لحزب الغد رئيسها الأسبق أيمن نور مرشحاً للرئاسة، بأغلبية الأصوات، إذ أبدى نور رغبته فى خوض الانتخابات الرئاسية وجرى اختياره بأغلبية 25 صوتاً مقابل 5 فقط رفضوا، وامتنع واحد عن التصويت.

وفي ذات السياق، دعا الدكتور البرادعي بعد وصوله الى مصر الجمعة 19 شباط/فبراير2010، إلى احداث تغييرات ديمقراطية في مصر. وقال: انه يريد ان يكون (وسيلة للتغيير) وهو مستعد خوض غمار السياسة المصرية شريطة ان تكون هناك انتخابات نزيهة.

يذكر أن الدستور المصري يشترط فيمن يرغب في الترشح لانتخابات الرئاسة ان يكون عضوا في الهيئة العليا لاحد الاحزاب قبل عام على الاقل من الانتخابات، وعلى ان يكون قد مضى على تأسيس هذا الحزب خمس سنوات.

اما المرشحين المستقلين فيشترط الدستور ان يحصل المرشح المستقل للرئاسة على تأييد 250 عضوا منتخبا في مجلسي الشعب والشورى ومجالس المحافظات، من بينهم 65 عضوا على الاقل في مجلس الشعب و25 عضوا في مجلس الشورى و10 اعضاء في مجالس المحافظات.

*** مطالبات بالمراقبة على الانتخابات وتعزيز دور الشباب والمرأة والاقباط**

طالبت 49 منظمة وجمعية أهلية مصرية خلال اجتماع لها في بداية شباط/فبراير2010 عقدته مؤسسة ماعت (للتنمية وحقوق الانسان)، بمراقبة الانتخابات التشريعية 2010 والرئاسية 2011 المصرية، وبضرورة تعزيز آليات المشاركة السياسية وتشجيع الأحزاب لترشيح الشباب والمرأة والأقباط على قوائمها الانتخابية لدفع دماء جديدة في شرايين العمل السياسي والى تحديث الآليات الاجرائية والتشريعية الداعمة للرقابة الشعبية من جانب المنظمات الأهلية على الانتخابات والغاء المعوقات السياسية والاجتماعية بوجود رقابة فاعلة عليها والتوسع في تدريب المراقبين الميدانيين التابعين للمنظمات الأهلية على وسائل المراقبة الشعبية الجادة للانتخابات.

ثانياً: مشروع قانون بتعديل جدول الدوائر الإنتخابية

أحال مجلس الوزراء المصري الخميس 25 شباط/فبراير2010، مشروع قانون بتعديل جدول الدوائر الانتخابية المرفق بالقانون رقم 120 لعام1980 بشأن مجلس الشورى الى رئيس لجمهورية، وذلك لتنقية جدول الدوائر الانتخابية قبيل الانتخابات والتجديد النصفي لمجلس الشورى.

واشار الدكتور مفيد شهاب وزير الشؤون القانونية والمجالس النيابية المصري بأن التعديلات تضمنت انشاء 4 دوائر انتخابية جديدة في محافظات حلوان و6 أكتوبر والأقصر ومدينة أكتوبر. وأكد انه تم البدء في اعداد التعديلات الخاصة بالدوائر الانتخابية بمشروع قانون مجلس الشعب، بحيث يتم الانتهاء منها في وقت كاف يسبق انتخابات مجلس الشعب المقرر اجراؤها في نهاية 2010.

ثالثاً: المرأة والاحزاب

اختارت اللجنة العليا لحزب العمل (المجمد) في مصر أسمهان شكري، رئيساً للحزب خلفاً لوالدها إبراهيم شكري كما وتم اختيار نواب رئيس الحزب وأعضاء المكتب السياسي والتنفيذي.

الفصل الرابع- العراق، الانتخابات النيابية 7 آذار/مارس 2010

أولاً: المرشحون والكتل السياسية

بلغ عدد المرشحين للانتخابات النيابية العراقية المقبلة 6.198 مرشحاً، وذلك بعد إضافة 26 مرشح قبلت طعونهم في قرارات هيئة المسألة والعدالة، وأعيد ادراجهم إلى قائمة المرشحين، وفقاً للقائمة التي أصدرتها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق باسماء المرشحين للانتخابات النيابية 2010.

ثانياً: المصادقة على نظام توزيع المقاعد البرلمانية

صادق مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق على نظام توزيع المقاعد البرلمانية على الكتل الفائزة في انتخابات مجلس النواب 2010.

وجاء في النظام ان عدد المقاعد الكلي سيكون 325 مقعدا، 8 منها، مقاعد تعويضية مخصصة للمكونات التالية: (الايزيديون والشبك والصابئة المندائيون والمسيحيون). و7 مقاعد تعويضية وطنية.

هذا وتوزعت المقاعد على المحافظات على النحو التالي: (بغداد 70 – منها 1 للمسيحيين و1 للصابئة، الانبار 14 مقعد، نينوى 34 مقعد – منها 1 للمسيحيين و 1 الايزيديين و 1 للشبك، صلاح الدين 12 مقعد، ديالى 13 مقعد، كربلاء 10 مقاعد، النجف الاشرف 12 مقعد، بابل 16 مقعد، واسط 11 مقعد، ميسان 10 مقاعد، ذي قار 18 مقعد، القادسية 11 مقعد، المثنى 7 مقاعد، البصرة 24 مقعد، كركوك 13 مقعد منها 1 للمسيحيين، دهوك 11 منها 1 للمسيحيين، اربيل 15 منها 1 للمسيحين، السليمانية 17 مقعد) وبذلك يكون المجموع 318 مقعدا . بالاضافة إلى 7 مقاعد تعويضية على صعيد الوطن، فيصبح المجموع الكلي للمقاعد 325 مقعداً.

واكدت المفوضية ان الخطوة الاولى في نظام توزيع المقاعد هي القاسم الانتخابي – حيث يحتسب القاسم بـــ تقسيم مجموع الاصوات الصحيحة المدلى بها لجميع الكيانات السياسية ضمن الدائرة الواحد(مطروحا منها الاصوات الصحيحة التي تم الادلاء بها للمكونات) على عدد المقاعد المخصصة للمحافظة.

واوضحت كيفية استبعاد الكيان السياسي عن دائرة المنافسة وذلك بعد ان (يقل مجموع اصواته الصحيحة عن القاسم الانتخابي ويعتبر من الكيانات المستبعدة) .

وبينت المفوضية آلية احتساب وتطبيق القاسم الانتخابي الذي يحدد عدد المقاعد لكل كيان سياسي فائز من خلال قسمة العدد الكلي للاصوات الصحيحة الحاصل عليها في الدائرة الانتخابية على القاسم الانتخابي .

وقد فصل النظام عدة مواضيع مهمة منها: نسبة كل قائمة وتوزيع المقاعد الشاغرة وتساوي مرشحين او اكثر في القائمة الواحدة بعدد الاصوات، وتوزيع مقاعد المكونات، واجراء القرعة بين الكتل والمرشحين اذا تساووا بعدد الاصوات، وكوتا النساء، وتوزيع المقاعد على المرشحات، والمقاعد التعويضية الوطنية، وعملية استبدال الاعضاء والمقاعد الشاغرة.

ثالثاً: تسجيل الناخبين

بلغ عدد الذين يحق لهم التصويت في الانتخابات النيابية العراقية المقبلة 19.800.000 ناخب، والمسجلين في سجل الناخبين المحدث لعام 2009 وفق البطاقات التموينية.

رابعاً: مراكز الاقتراع

قدر عدد مراكز الاقتراع بـ10.000 مركزا و54.000 محطة اقتراع في عموم العراق. فضلا عن افتتاح 160 مركزا تضم 1000 محطة انتخابية في 16 دولة عربية واجنبية.

خامساً: التصويت الخاص

ستجري عملية التصويت الخاص للانتخابات النيابية في 4 آذار/مارس،(تصويت الجيش والشرطة والمحتجزين والمرضى في المستشفيات التي تشتمل على 200 سرير فأكثر)، وتبلغ نسبة المشاركين في عملية التصويت الخاص 4% من مجموع عدد الناخبين في العراق. وسيتم تنفيذ هذه العملية من قبل موظفي المفوضية بحضور المراقبين ووكلاء الكيانات السياسية.

سادساً: تصويت المغتربين

قدر عدد الناخبين العراقيين المقيمين خارج العراق، وفقاً لما أعلنه مكتب انتخابات الخارج التابع للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات، حوالي 1.400.000 ناخب سيدلون باصواتهم في 16 دولة عربية واجنبية. خلال الانتخابات النيابية التي ستجري ابتداء من يوم 5 الى يوم 7 اذار/مارس2010 ولمدة 10 ساعات في اليوم الواحد.

سابعاً: تثقيف الناخبين

بدأت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق بتنفيذ حملة اعلامية لتثقيف الناخبين اعتمدت فيها اربع رسائل اعلامية رئيسة هي:(طرق استدلال الناخب على مركز اقتراعه والوثائق المطلوبة من الناخب يوم الاقتراع وطريقة التصويت على ورقة الاقتراع ثم حث الناخبين على المشاركة الواسعة لانجاح العملية الانتخابية، فضلا عن رسائل ثانوية تتعلق بقواعد الحملات الانتخابية للكيانات السياسية واليات التصويت الخاص والمشروط وتصويت المهجرين فيما اعتمدت الحملة اسلوب الاتصال المباشر بالناخبين واطراف العملية الانتخابية الاخرين عن طريق الندوات التثقيفية في جميع محافظات واقضية العراق).

ثامناً: الحملات الانتخابية

بدأت الحملة الانتخابية للانتخابات النيابية يوم الجمعة 12 شباط/فبراير2010، ودعت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات المتنافسين الى الالتزام بنظام الحملات، القاضي بمنع تضمينها أفكارا تدعو الى إثارة النعرات القومية أو الدينية أو الطائفية أو القبلية أو الأقليمية، وكذلك ممارسة العنف والكراهية أو التخويف

أودعم الإرهاب، اضافة الى حظر استعمال الدولة او الدعم الخارجي في ذلك، فضلا عن تأكيدها ان الحملات الانتخابية تكون لجميع الكيانات السياسية والائتلافات والمرشحين المصادق عليهم حرة وضمن حدود القوانين النافذة وأنظمة المفوضية.

تاسعاً: اجرءات لمنع التزوير

اتخذت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، اكثر من 40 خطوة للحد من التزوير في الانتخابات النيابية 2010، ابرزها (طباعة أوراق الإقتراع من قبل مطابع متخصصة ومعروفة عالمياً بعد دمج 12 علامة أمنية في تصميم ورقة الاقتراع، استعمال ختم خاص لتأشير اوراق الاقتراع من الخلف عند اصدارها للناخب، اعتماد اقفال خاصة لها ارقام لغلق الصناديق التي ستكون شفافة، استخدام حبر غير قابل للمحو للدلالة لمنع تعدد التصويت).

عاشراً: ميثاق شرف السلوك الانتخابي

وقع قادة الكتل الانتخابية الكبيرة في العراق في 17 شباط/فبراير2010 ميثاق شرف أطلقوا عليه (وثيقة شرف السلوك الانتخابي). واجتمع لهذا الغرض ممثلون عن القائمة العراقية بزعامة رئيس الوزراء الأسبق إياد علاوي وائتلاف دولة القانون بزعامة رئيس الوزراء الحالي نوري المالكي ووحدة العراق بزعامة وزير الداخلية جواد البولاني والائتلاف العراقي بزعامة عمار الحكيم ليوقعوا هذه الوثيقة، فيما تحفظت جبهة التوافق على التوقيع عليها لأسباب لم تعلن عنها. وركّزت الوثيقة على جملة نقاط، اهمها (الايمان بحقوق الجميع من خلال انتهاج اسلوب التنافس الحر وتكافؤ الفرص للجميع في البث الاعلاني والاعلامي وان تكون شبكة الاعلام العراقي مفتوحة وبعدالة لجميع المرشحين، وتجنب استخدام موارد الدولة المالية والبشرية في الحملات الدعائية، وتحييد الملف الأمني وعدم استخدامه لاغراض انتخابية والابتعاد عن المداهمات والاعتقالات لاغراض سياسية وانتخابية واقتصارها على من تتوفر فيهم أدلة جرمية ثم الامتناع عن استخدام وسائل الضغط كالتهديد وشراء الذمم، واحترام المتسابقين في الانتخابات لبعضهم وتقديم انموذج للحس الديمقراطي والوطني وعدم توظيف النزعة الطائفية والتأكيد على حرية التنافس، فضلا عن بنود اخرى حثت على عدم التدخل في انشطة ومهام المفوضية العليا واحترام مشاعر ومقدسات كل الطوائف والأديان). ودعا الموقعون الى تشكيل لجنة متابعة مؤلفة من ممثلي الكيانات التي وقعت على الميثاق المذكور تجتمع عند الحاجة من اجل متابعة ومعالجة أية عقبات أثناء الحملة الانتخابية، ويحق لهذه اللجنة الدعوة الى اجتماع قادة الكتل متى تعذر عليها معالجة أية مشكلة طارئة.

الحادي عشر: المراقبة المحلية والدولية

اعلنت مفوضية الانتخابات في العراق نهاية شباط/فبراير2010، ان عدد المراقبين الدوليين والمحليين المسجلين لديها قُدر بأكثر من 78.926 مراقبا. منهم 926 مراقباً دولياً و78.000 مراقباً محلياً، فيما بلغ عدد المنظمات الدولية المسجلة 30 منظمة دولية اضافة الى اكثر من 300 منظمة محلية.

الثاني عشر: استطلاعات رأي

أظهرت نتائج استطلاع للرأي أجراه المركز الوطني للإعلام الحكومي في جميع المحافظات العراقية أن 63% من العراقيين الذين يحق لهم التصويت سيشاركون في الانتخابات النيابية 2010، وأشار الاستطلاع إلى أن 28% ممن لا يعتزمون التصويت يعزون ذلك إلى ما وصفوه بعدم نزاهة الانتخابات، في حين يشير 16% إلى غياب الجهات أو الأحزاب أو الشخصيات التي يثقون بها، ويعبر 14% عن عدم قناعتهم أساسا بالانتخابات.

الثالث عشر: الدعم الدولي

قدم اعضاء في الكونغرس الاميركي مشروع قرار يدعم العملية السياسية في العراق. ويتضمن المشروع الذي قدمه اعضاء من الحزبين(الديمقراطي والجمهوري)، اسناد الديمقراطية العراقية بالوسائل كافة، وتقديم الدعم الكامل لانجاح الانتخابات النيابية 2010.

الرابع عشر: الاقليات والانتخابات

اعلنت رئاسة طائفة الصابئة المندائيين في العراق عن تحديد المحكمة الاتحادية الاول من آذار/مارس 2010 موعدا للنظر في الدعوى المقامة بجعل انتخابات طائفتهم في دائرة انتخابية واحدة وفتح صناديق مستقلة لتصويت ابناء الطائفة حصرا.

الخامس عشر: المرأة والانتخابات

تتنافس 1.798 امرأة في الانتخابات النيابية في 7 اذار/مارس، على 81 مقعدا، اي ربع عدد المقاعد البرلمانية بحسب الكوتا المخصصة لهن في الدستور العراقي وقانون الانتخابات. وبالرغم من هذه النسبة المرتفعة، التي لا توجد مثيلاتها في منطقة الشرق الاوسط وعدد كبير من مناطق العالم، إلا ان ناشطات سياسيات ومرشحات يرغبن بزيادة عدد المقاعد الى 40 % او اكثر وأن يتبوأن مناصب سيادية في الحكومة المقبلة. يذكر ان عدد النساء في البرلمان الحالي 69 امرأة، وشكلن كتلة نسوية داخل البرلمان، الا ان اغلبهن مرتبطات بكتلهن ولم يتمكن من الخروج عما تريده هذه الكتل.

وفي ذات الشأن، أطلق مسلحون النار الاحد 7 شباط/فبراير2010 في مدينة الموصل العراقية على المرشحة سها عبدالله جارالله. وكانت سها مرشحة على قائمة (العراقية) التي يترأسها اياد علاوي.

الفصل الخامس- الأردن: الانتخابات النيابية وانتخابات المجالس المحلية

* الانتخابات النيابية

اولاً: موعد الانتخابات

أعلنت الجهات الرسمية أن موعد إجراء الانتخابات النيابية الأردنية سيكون خلال الربع الأخير من العام الحالي 2010.

ثانياً: قانون الانتخاب

أعلنت الحكومة خلال شباط/فبراير 2010، انها ستعمل على تعديل قانون الانتخاب بما يؤدي الى تطوير الاداء الديمقراطي وتعزيز مشاركة المواطن في صنع القرار وصولا الى مجلس نواب يلبي رغبات المواطنين. وفي الوقت ذاته أوضحت أنه لا يوجد لديها أي رؤية او تصور واضح حول قانون الانتخاب وانما تقوم بجمع الافكار والطروحات والاراء التي تصلها من خلال الحورات التي يجريها وزير التنمية السياسية مع الاحزاب والمواطنين ومؤسسات المجتمع المدني. كما تعمل اللجنة الوزارية المكلفة بتعديل قانون الانتخاب خلال اجتماعها الاسبوعي على دراسة جميع مواد القانون الحالي اضافة الى ما يصلها من اراء وتوصيات من المواطنين والاحزاب مباشرة.

هذا وفي الوقت الذي لم يرشح من الحكومة حتى الان أي تصور واضح حول قانون الانتخاب وما يتضمنه من مواد، الا ما اشارت اليه بعض المصادر الحكومية بوجود تعديل ايجابي على المقاعد المخصصة للنساء (الكوتا). أكد وزير الدولة للشؤون البرلمانية توفيق كريشان ان الحكومة لن تعدل على قانون الانتخاب المقبل وانما التعديل سيكون على الاجراءات، مشيرا إلى أن هناك نية لزيادة اعداد مقاعد الكوتا النسائية. مبينا ان العيب ليس في قانون الانتخابات وانما في الناخب، وهو المسؤول عن انجاح العملية الانتخابية او فشلها.

ثالثاً: واقع الحياة السياسية وقانون الانتخاب

اشار وزير التنمية السياسية الاردني موسى المعايطة الى أن المجتمع الأردني يواجه إشكالية عدم وجود حياة سياسية على الرغم من وجود 18 حزبا مرخصا. واضاف الى انه إذا لم نصل إلى أن تكون الأحزاب السياسية أداة للعمل السياسي سيبقى مجلس النواب قائما على العمل الفردي بغض النظر عن طبيعة قانون الانتخاب سواء الصوت الواحد أو غيره.

رابعاً: صيغة مقترحة لتوزيع المقاعد الانتخابية

اقترح نص أعده مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية آلية جديدة لتوزيع المقاعد الانتخابية خلال الانتخابات النيابية المقبلة تعتمد على أربعة معايير:-(أعداد المسجلين ومؤشرات التنمية البشرية والإنفاق الحكومي ونسب الاقتراع) كأساس لتوزيع المقاعد على مستوى المحافظات.

ويقترح النص زيادة عدد المقاعد لبعض المحافظات وتخفيضها لأخرى بنسب متفاوتة، إذ بلغت الزيادة في حدها الأعلى في العاصمة بواقع خمسة مقاعد، وأقصاها في التخفيض في محافظة الكرك بواقع أربعة مقاعد.
ودعا النص الى توزيع 70% من المقاعد بناء على ثقلها السكاني من حيث أعداد الناخبين المسجلين فيها. فيما يتم توزيع 20% من المقاعد بناء على مراتبها في مؤشرات التنمية البشرية بحيث يتم إعطاء وزن لكل محافظة بحسب المؤشرات بحيث يكون البدء بـ 1 للأكثر والانتهاء بـ 12 للأقل، أي ان معان التي حصلت على المرتبة الأخيرة تحصل على 10 نقاط بحسب المؤشر وتطبق هذه العملية على كافة المحافظات، ثم يتم ضرب قيمة المؤشر في الوزن لكل محافظة ومن ثم يتم جمع النتائج وللحصول على عدد المقاعد المحددة لك محافظة نقوم بضرب المؤشر الجديد بعد المقاعد ويقرب الناتج لأقرب عدد صحيح.
الى جانب تخصيص 5% من المقاعد ليتم توزيعها بناء على حصة المحافظات من الإنفاق الحكومي بحيث توزع هذه المقاعد بحسب المحافظات الأقل انفاقا ويتم توزيع الـ 5% بحسب نسب الاقتراع في انتخابات 2007 بحيث تأخذ المحافظات ذات نسب الاقتراع العالي هذه المقاعد.
وتعامل النص مع عدد المقاعد التنافسية، بعيدا عن الكوتات المحددة، في رؤيته لتوزيعة المقاعد، حيث اقترح ان يكون للعاصمة 28 مقعدا بدلا من 23 وللزرقاء 12 بدلا من 10 مقاعد وإبقاء عدد مقاعد مادبا كما هي 4 مقاعد، وتخفيضها للبلقاء من 10 مقاعد الى 8 وزيادتها لجرش الى 5 مقاعد بدلا من 4 وكذلك لعجلون، وتخفضيها لمحافظة اربد من 16 الى 15 وزيادتها للمفرق من 4 الى 5 وزيادتها للطفيلة من 4 الى 5 مقاعد ولمعان بذات النسبة وزيادتها في العقبة من 2 الى 3 مقاعد، وعليه يرتفع عدد المقاعد الإجمالي الى 100 مقعد بدلا من 95 مقعدا.

* انتخابات المجالس المحلية

توقع وزير التنمية السياسية موسى المعايطة أن تجرى انتخابات المجالس المحلية في العام القادم 2011 بحيث يتضمن كل مجلس محلي 30 شخصية مجتمعية 20 منهم من أبناء المحافظة 10 من مختلف القطاعات الاجتماعية والاقتصادية إضافة إلى كوتا نسائية بنسبة 20 % لكل مجلس.

* انتخابات الاحزاب الاسلامية

- حزب جبهة العمل الاسلامي

مع نهاية شباط/فبراير2010، حسم مجلس شورى حزب جبهة العمل الاسلامي في الأردن الخلاف حول قرار المكتب التنفيذي بمنع 200 عضو من المشاركة في انتخابات شورى الحزب المقبلة، بالموافقة على قرار المكتب التنفيذي بمنع الاعضاء الجدد الذين انتسبوا للحزب بعد الاول من كانون الاول/ديسمبر2009 من المشاركة في انتخابات المجلس المقبلة المقررة في آذار/مارس 2010. ويبلغ عدد فروع الحزب 24 فرعا تنتخب 110 اعضاء لمجلس الشورى فيما ينتخب المؤتمر العام للحزب الذي ينعقد بعد الانتخابات 10 اعضاء للمجلس ليصبح عدد اعضائه 120 عضوا.

- حزب الوسط الاسلامي

عقد مجلس شورى حزب الوسط الاسلامي في 20 شباط/فبراير2010، اجتماعا تم خلاله انتخاب مكتب مجلس الشورى بالتزكية وهم حاتم المناصير (رئيس مجلس الشورى)،موسى شديفات(النائب الاول)،هاشم الواكد(النائب الثاني)،المحامي مفضي العجارمة(المساعد الاول)وجايب الدواهيك(المساعد الثاني). كما جرى إنتخاب المكتب السياسي بالتزكية وهو مكون من 13 عضواً.

الفصل السادس- الكويت،اقتراح إنشاء هيئة عامة لشؤون الانتخابات

عقدت قوى(11/11) في الكويت مؤتمرا صحفياً، تقدمت من خلاله باقتراح قانون بانشاء هيئة عامة لادارة شؤون الانتخابات، وتكون هيئة مهنية حكومية مستقلة ومحايدة، وتتمتع بالشخصية المعنوية وتخضع لرقابة مجلس الامة. وأن يكون من صلاحيات هذه الهيئة وضع الاسس والقواعد المعتمدة في الانتخابات والاستفتاءات المحلية في جميع انحاء الكويت، لضمان تنفيذها بصورة عادلة ونزيهة، وتشرف على جميع انواع الانتخابات والاستفتاءات المحلية، فضلا عن القيام بإعلان وتنظيم وتنفيذ جميع انواع الانتخابات في جميع انحاء الكويت.

يشار إلى أن قوى 11/11 تشكلت في تشرين الأول/اكتوبر2009 في اطار التجاذب السياسي بين 17 جمعية وتجمع قوى سياسية، وذلك في اطار مواجهة الاضطرابات السياسية والجمود الاقتصادي والتصدع في الوحدة الوطنية، وكان الموقعون على بيان القوى هم: مظلة العمل الكويتي – معك – المرصد الكويتي لتأصيل الديمقراطية، الجمعية الكويتية لمتابعة وتقييم الاداء البرلماني، جمعية النهوض بالمشاركة المجتمعية، جمعية حماية المواطن، جمعية مناهضة التميز العنصري، جمعية تنمية الموارد البشرية، جمعية الشعر الشعبي، جمعية ناشطون ضد الفساد، الاتحاد الوطني لعمال وموظفي الكويت، نقابة عمال شركة البترول الوطنية، التجمع الدستوري، المركز الكويتي لحقوق الجاليات، التحالف الكويتي لدعم المحكمة الجنائية الدولية، التجمع الكويتي للوحدة الوطنية، جمعية تحالف أنصار المرأة.

الفصل السابع- لبنان، الانتخابات البلدية والاختيارية 2010

أولاً: الانتخابات البلدية والاختيارية

اشار موقع هيئة الاشراف على الانتخابات التابع لوزارة الداخلية والبلديات اللبنانية ان الانتخابات البلدية ستجري في ربيع 2010 لاختيار 952 مجلساً بلدياً وأكثر من 2.300 مختاراً.

ثانياً: تسجيل الناخبين

اعلن وزير الداخلية والبلديات زياد بارود ان القوائم الانتخابية أصبحت في تصرف المواطنين من 11 شباط/فبراير حتى 30 آذار/مارس 2010. وأشار إلى أن 10 شباط/ فبراير هو موعد سنوي لنشر القوائم الانتخابية التي تجدد كل سنة.

ثالثاً: القانون الانتخابي

أقر مجلس الوزراء اللبناني خلال النقاشات الحكومية لمسودة قانون الانتخابات البلدية في شباط / فبراير2010، جملة من التعديلات على قانون الانتخابات البلدية تمثلت بالتالي:

- إعتماد نظام التمثيل النسبي على المستوى الوطني، أي في كل لبنان، وليس فقط في البلديات الكبرى كما هو وارد في مسودة مشروع وزير الداخلية زياد بارود، (أي تلك التي يزيد عدد أعضائها على 21 عضواً).
- تقليص ولاية المجالس البلدية من 6 سنوات الى 5.
- السماح لموظفي الدولة من الفئة الثالثة وما دون والمعلمين بالترشح.
- تسهيل الترشح والمشاركة لذوي الاعاقة والسماح لمنظمات المجتمع المدني بمواكبة الانتخابات ومراقبتها.
- سقط مشروع قانون تعديل المادة 21 من الدستور اللبناني لخفض سن الاقتراع إلى 18 عاماً، بعد عرضه على مجلس النواب للتصويت في 22 شباط/فبراير2010، بحضور أكثر من 100 نائب، بامتناع 66 نائباً عن التصويت معظمهم من كتلة (المستقبل وتكتل التغيير والإصلاح وكتلة القوات اللبنانية وكتلة حزب الكتائب)، وصوت نائب واحد ضد المشروع هو سيرج طوسركيسيان بينما صوّت 34 نائباً، معظمهم من كتلتي (التحرير والتنمية والوفاء للمقاومة) والحزب التقدمي الاشتراكي وكتلتي حزبي القومي السوري والبعث، ونجيب ميقاتي، ومحمد الصفدي، وأحمد كرامي، ونقولا فتوش، وقاسم عبد العزيز، وتمام سلام وعماد الحوت، مع المشروع، الذي يحتاج إلى موافقة ثلثي أعضاء المجلس لإقراره.
- لم يتبق من المسودة الثانية لمشروع قانون الانتخابات البلدية والاختيارية والتي قدمها وزير الداخلية مع تعديلاتها في الصياغة، الا مسألة هيئة الاشراف على الحملة الانتخابية والتي ستناقش في آذار/مارس2010.

رابعاً: الدعم الدولي

وقع وزيرالداخلية والبلديات اللبناني زياد بارود وسفيرة الولايات المتحدة الامريكية في لبنان ميشيل سيسون، بداية شباط/فبراير، المذكرة الادارية بين الوزارة اللبنانية ووكالة التنمية. ويتضمن المشروع الذي يبلغ تمويله 600.000 الف دولار امريكي عددا من البنود أهمها تأمين التدريب لرؤساء الاقلام ومساعديهم. وأصدرت السفارة الاميركية بيانا عن مذكرة التفاهم اشارت فيه الى انها "لتقديم الدعم التقني للانتخابات".

خامساً: المرأة والانتخابات

شددت رئيسة المجلس النسائي الدكتورة أمان كبارة شعراني في كلمة الهيئة الداعمة للكوتا النسائية خلال مؤتمر الحملة المدنية للاصلاح الانتخابي منتصف شباط/فبراير2010، على ضرورة تعديل المادة 6 في

مشروع قانون الانتخابات البلدية والاختيارية، لتحتفظ النساء بالمقاعد المخصصة لهن حسب الكوتا التي اقرت وعدم جواز انتقال هذه المقاعد الى الرجال. كما ودعت الى حض الأحزاب على ترشيح نساء على لوائحها، والى توحيد جهود الهيئة الداعمة للكوتا النسائية مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة وحض المؤسسات الاعلامية ومؤسسات المجتمع المدني لدعم الكوتا النسائية.

الفصل الثامن- فلسطين، انتخابات المجالس المحلية 2010

أولاً: مرسوم بموعد الانتخابات

تضمن قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (13/36/01/م.و/س.ف) لعام 2010 بشأن انتخابات مجالس الهيئات المحلية التالي: (قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ 8 /2/ 2010 مايلي: المادة الاولى(1. اجراء الانتخابات لجميع مجالس الهيئات المحلية في يوم واحد في كافة الاراضي الفلسطينية وذلك يوم السبت 17 /7/ 2010، 2. تكليف لجنة الانتخابات المركزية بالبدء في اجراء كافة التحضيرات والترتيبات الفنية اللازمة لتنظيم انتخابات مجالس الهيئات المحلية في موعدها المحدد اعلاه،3. تكليف وزير الحكم المحلي بنتابعة تنظيم واجراء الانتخابات مع لجنة الانتخابات المركزية نيابية عن مجلس الوزراء).

ثانياً: الادارة الانتخابية

قالت لجنة الانتخابات المركزية في فلسطين في 25 شباط/فبراير 2010 إنها بدأت بالإعداد للانتخابات المحلية في ضوء قرار مجلس الوزراء بإجراء الانتخابات في المجالس المحلية في الضفة الغربية وقطاع غزة، والمحدد في 17 تموز/يوليو 2010 .

ثالثاً: المناطق التي تشملها الانتخابات المحلية

أكدت وزارة الحكم المحلي الفلسطينية أن الانتخابات ستجري في 335 هيئة محلية منها 132 بلدية تشمل 107 بلديات في الضفة الغربية و 25 بلدية في قطاع غزه والمجالس القروية التي تنطبق عليها شروط الانتخابات في الضفة الغربية، بحيث تجري هذه الانتخابات في نفس يوم 2010/7/17 دفعة واحده استناداً لقانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية رقم (10) لسنه (2005).

رابعاً: النظام الانتخابي

كشفت وزارة الحكم المحلي الفلسطينية إن الانتخابات ستجري وفق نظام النسبية الكاملة وأشارت إلى إن قانون الانتخابات يحدد الكوتا النسائية والكوتة المسيحية في جميع الهيئات المحلية، على إن تكون الكوتا المسيحية بنسب متفاوتة وذلك حسب المنطقة الانتخابية.

خامساً: سجل الناخبين

اشارت وزارة الحكم المحلي الفلسطينية انه سيتم اعتماد سجل الناخبين المعتمد لدى لجنة الانتخابات المركزية وأن اللجنة ستقوم بتحديث السجل الانتخابي ودعوه المواطنين غير المسجلين للتسجيل، وستعمل على اتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة عملية الانتخابات، إعدادا وتنظيماً وإشرافا وتعيين طواق الدوائر الانتخابية التسجيل والاقتراع والفرز والإشراف على إدارة عمل الطواقم وإصدار بطاقات اعتماد للقائمين على الانتخابات لتسهيل عملهم وتحديد مراكز الاقتراع. وكانت الولاية القانونية لكافة الهيئات المحلية التي جرت بها الانتخابات بمراحلها الأربعة، خلال الأعوام 2004 و2005 في الضفة والقطاع والتي شملت 267 هيئة محليه، قد انتهت بتاريخ 2009/12/15.

يذكر أن لجنة الانتخابات ستقوم بفتح مراكز التسجيل للناخبين خلال الفترة من 6 آذار/مارس ولغاية 16 من نفس الشهر، لغرض تسجيل المواطنين غير المدرجين في سجل الناخبين، وذلك لإتاحة الفرصة لأكبر عدد ممكن منهم للمشاركة في العملية الانتخابية.

سادساً: الجدول الزمني للانتخابات المحلية

وفقاً للجدول الزمني الذي اعلنته لجنة الانتخابات المركزية في فلسطين للانتخابات المحلية وفق قانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية رقم(10) لسنة 2005 كالتالي: (بدء عملية تحديث السجل الانتخابي، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ 11 يوم ، تاريخ التنفيذ 2010/3/6– انتهاء عملية تحديث السجل الانتخابي، المدة القانونية اللازمة لتنفيذ يوم واحد، تاريخ التنفيذ 2010/3/16– النشر والاعتراض لمدة 5 ايام ، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ 5 ايام ، تاريخ التنفيذ 2010/4/25– البت في الطعون من قبل اللجنة، المدة القانونية اللازمة 5 ايام ، تاريخ التنفيذ 2010/4/30– الطعن في قرارات اللجنة امام المحكمة ، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ 5 ، تاريخ التنفيذ 2010/5/5– بت المحكمة في الطعون المقدمة على قرارات اللجنة ، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ 3 ايام ، تاريخ التنفيذ 2010/5/10– فتح باب الترشح لمدة 10 ايام ، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ 10 ايام، تاريخ التنفيذ 2010/6/1– آخر يوم لانسحاب مرشحي القوائم قبل يوم من نهاية فترة الترشيح، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ يوم واحد، تاريخ التنفيذ 2010/6/9– إقفال باب الترشح، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ يوم واحد، تاريخ التنفيذ 2010/6/10– نشر القائمة الاولية باسماء المرشحين، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ يوم واحد، 2010/6/12 – قبول الاعتراضات على اسماء القوائم والمرشحين لمدة 3 ايام من تاريخ ، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ 3 ايام، تاريخ التنفيذ 2010/6/12– بت اللجنة في الاعتراضات المقدمة على الترشيح خلال 3 ايام ، تاريخ التنفيذ 2010/6/14– الطعن بقرارات اللجنة بخصوص الترشيح امام المحكمة لمدة 3ايام ، تاريخ التنفيذ 2010/6/17– فصل المحكمة بالطعون المقدمة ضد طلبات الترشح لمدة 5 ايام، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ 5 ايام، تاريخ التنفيذ 2010/6/20– اليوم الاخير لانسحاب القوائم المترشحة، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ يوم واحد، تاريخ التنفيذ 2010/7/2– نشر الكشف النهائي باسماء القوائم والمرشحين، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ يوم واحد، تاريخ التنفيذ 2010/7/3– بدء الدعاية الانتخابية، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ 13 يوم ، تاريخ التنفيذ 2010/7/3– آخر يوم في الدعاية الانتخابية ، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ يوم واحد، تاريخ التنفيذ 2010/7/15– يوم الاقتراع، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ

يوم واحد، تاريخ التنفيذ 2010/7/17 – اعلان نتائج الانتخابات الاولية خلال 24 ساعة والبدء باجرااءت الفرز النهائي، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ يوم واحد، تاريخ التنفيذ 2010/7/18– اعلان النتائج النهائية خلال 72 ساعة من تاريخ يوم الاقتراع ، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ 3 ايام، تاريخ التنفيذ 2010/7/18– تقديم الطعون بالنتائج النهائية لدى المحكمة المختصة، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ 7 ايام، تاريخ التنفيذ 2010/7/21– البت في الطعون من قبل المحكمة، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ 5 ايام، تاريخ التنفيذ2010/2/7/28– اعادة الانتخابات في المراكز /الهيئات التي قررت المحكمة بها الاعادة، المدة القانونية اللازمة للتنفيذ 28 يوم ، تاريخ التنفيذ 2010/7/31.

سابعاً: المراقبة المحلية والدولية

أعلنت لجنة الانتخابات المركزية في فلسطين عن البدء باستقبال طلبات اعتماد الصحفيين المحليين والدوليين الراغبين بتغطية العملية الانتخابية. ودعت اللجنة في بيان صادر عنها كافة الصحفيين والمؤسسات الإعلامية الراغبة بتغطية الانتخابات إلى مراجعة مكاتبها بهذا الخصوص اعتبارا من 24 شباط/فبراير2010، من أجل تقديم الطلبات اللازمة لإصدار بطاقات تمكنهم من دخول مراكز التسجيل والنشر والاقتراع. ودعت اللجنة كافة المؤسسات الدولية والبعثات الدبلوماسية العاملة في فلسطين إلى ضرورة مراجعة مكتبها لتقديم طلبات الاعتماد للرقابة على الانتخابات المحلية المقبلة.

الفصل التاسع- السعودية: الانتخابات البلدية

كشفت مصادر مطلعة على مسودة نظام الانتخابات البلدية في السعودية، عن عزم وزارة الشؤون البلدية والقروية السعودية منع شيوخ القبائل والعمد من الترشيح للانتخابات البلدية التي ستنطلق بعد أقل من عامين. وكانت وزارة الشئون البلدية والقروية قد وجهت المجالس البلدية في كافة مناطق ومحافظات المملكة لدراسة مسودة النظام الجديد والتصويت على فقراته وأنظمته. وعللت المصادر هذا التوجه لما يمثله الشيوخ والعمد من تأثير على الناخبين، مما يجعل الانتخابات تفقد هدفها الذي أوجدت من أجله.

الفصل العاشر- السودان: الانتخابات العامة 2010

أولاً: الانتخابات العامة

انتخابات مناصب تنفيذية (رئيس الجمهورية، رئيس حكومة جنوب السودان والولاة) انتخابات مجالس تشريعية (المجلس الوطني، مجلس تشريعي جنوب السودان والمجالس التشريعية في الولايات) وتمتد ايام الاقتراع لثلاث ايام من 11 حتى 13 نيسان/أبريل 2010.

ثانياً: المرشحون

نشرت المفوضية القومية للانتخابات في السودان كشوفات المرشحين للانتخابات بالمستويات كافة، في صورتها النهائية، حيث سيشارك 14.000 مرشحا (حزبيا ومستقلاً) يتنافسون على نحو 2.000 موقع تنفيذي وتشريعي.

- **المرشحون لرئاسة الجمهورية**

قبلت المحكمة القومية العليا بالخرطوم في 8 شباط/فبراير 2010 الطعون المقدمة من جانب الدكتورة فاطمة احمد عبد المحمود محمد والاستاذ منير شيخ الدين منير جلاب ليصبح بذلك عدد المرشحين لرئاسة الجمهورية 12 مرشحا. يشار الى انه في كانون الثاني/يناير 2010 قد تم قبول 10 مرشحين وهم:(عمر حسن احمد البشير من المؤتمر الوطني،عبد الله دينق نيال من المؤتمر الشعبي،ياسر سعيد عرمان سعيد من الحركة الشعبية،مبارك عبد الله الفاضل المهدي من حزب الأُمة الإصلاح والتجديد،الصادق الصديق عبد الرحمن المهدي حزب الامة القومي،عبد العزيز خالد عثمان ابراهيم التحالف الوطنى السودانى،كامل الطيب إدريس عبد الحفيظ مستقل،حاتم السر على الإتحادى الديمقراطى الأصل،محمد إبراهيم نقد منور الحزب الشيوعى السودانى،محمود احمد جحا مستقل).

- **المرشحون لرئاسة الجنوب**

تم قبول المرشحين لمنصب رئيس حكومة جنوب السودان وهم :(سلفاكير ميارديت ثيك اتيم عن الحركة الشعبية لتحرير السودان، لام اكول اجاوين عن الحركة الشعبية لتحرير السودان التغيير الديمقراطي). ولم ترفض اي ترشحيات.

- **المرشحون لولاية الخرطوم**

بلغ عدد المرشحين لمنصب والي ولاية الخرطوم 18 مرشحاً من بينهم 10 حزبيين و8 مستقلين.

- **المرشحون للمجلس الوطني**

بلغ عدد المرشحين للمجلس الوطني 533 مرشحاً من بينهم 431 أحزاب و102 مستقلين. وبلغ عدد المرشحين بقائمة المرأة بالمجلس الوطني بلغ عددهم 323 مرشحاً. وبلغ عدد المرشحين في القائمة الحزبية للمجلس الوطني 237 مرشحاً.

- **المرشحون للمجلس الولائي**

بلغ عدد المرشحين للمجلس الولائي 961 مرشحاً من بينهم 768 أحزاب و931 مستقلين. بلغ عدد المرشحين بقائمة المرأة للمجلس الولائي 419 . وبلغ عدد المرشحين في القائمة الحزبية للمجلس الولائي 345 .

وعلى صعيد متصل، أعلن حزبا "الأمة" و"الأمة للإصلاح والتجديد" المعارضان في السودان السبت 27 شباط/فبراير، اتحادهما بعد انشقاق دام نحو 8 سنوات، واعتبرا أن هذه الوحدة ستقوي صف المعارضة ضد الرئيس السوداني عمر البشير في الانتخابات العامة2010.

ثالثاً: بطاقات الاقتراع

كشفت المفوضية القومية للانتخابات في السودان عن تحديد ألوان بطاقات الاقتراع للمستويات التنفيذية والتشريعية كافة، حيث حدد اللون الأخضر لبطاقة اقتراع منصب رئيس الجمهورية، والأصفر لمنصب الوالي، والبنى للمجلس الوطني، والرمادي للمجالس التشريعية الولائية، فيما حدد اللون الأزرق لمجلس تشريعي جنوب السودان.

رابعاً: زيادة تمثيل الجنوب في البرلمان الوطني

اتفقت الحكومة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان على زيادة تمثيل الجنوب في البرلمان الوطني وسيتم تخصيص 40 مقعداً اضافياً للجنوب، الذي يتمتع بحكم شبه ذاتي، بعد ان رفضت الحركة الشعبية لتحرير السودان نتائج الاحصاء وقالت انه يقلل من عدد سكان الجنوب الذين تؤكد انهم يشكلون ثلث سكان السودان.

خامساً:الحملات الانتخابية

بدأت السبت 13 شباط/فبراير 2010، بعموم السودان الحملة الانتخابية. وقد أصدرت المفوضية القومية للانتخابات في السودان منشوراً لتنظيم الحملات الانتخابية للأحزاب والمرشحين واشار المنشور الى جملة من النقاط الواجب اتابعها من جانب المرشحين، خلال حملاتهم الانتخابية. وتركزت مواضيع الحملات الانتخابية على:(مجانية التعليم والعلاج وتخفيف أعباء المعيشة وقضايا المرأة واستقلال القضاء وبسط الأمن والاهتمام بالبحث العلمي وتطوير الزراعة والصناعة).

وفي ذات الشأن، اكد الطيب زين العابدين استاذ العلوم السياسية بجامعة الخرطوم ان البرامج الإنتخابية للأحزاب السياسية التي قدمت خلال الحملة الانتخابية قد طرحت قضايا متشابهة شملت (السلام والتنوع الثقافي ومحاربة الفقر والتنمية المتوازنة) موضحاً بأن الأحزاب السياسية لم تراعي المصالح الإقتصادية في برامجها كما هو العهد بالدول ذات الديمقراطية العريقة وأن الناخب في السودان يقترع بناء على شخصية المرشح أو الإنتماء الفكري والعقائدي والقبلي، وليس بناء على البرنامج الإنتخابي المقدم من الحزب مما يضعف النظام السياسي.

سادساً: ميثاق شرف بين الاحزاب

تقدم الدكتور ربيع حسن أحمد القيادي الإسلامي و مدير مركز دراسات المستقبل بمشروع ميثاق شرف بين الأحزاب والفعاليات السودانية تمهيداً وتهيئة لمسارات التحول الديمقراطي في السودان. تضمن بنود المشروع التالي: (التعهد بالإلتزام بإتفاقية السلام والدستور الإنتقالي لسنة 2005، الإلتزام بقانون الإنتخابات القومية لسنة 2008 وبالقوانين والنظم واللوائح الصادرة عن المفوضية القومية للإنتخابات واللجان الولائية المتفرعة عنها، التعهد بالتعاون مع المفوضية القومية للإنتخابات لتعبيد الطريق نحو إجراء الإنتخابات العامة في جميع مراحلها بالحرية والشفافية التي تكفل العدالة والنزاهة، التعهد باحترام قانون الأحزاب السياسية وقانون مجلس

الأحزاب السودانية، الالتزام بحرية المواطن في الترشيح والاختيار وفي احترام رغبته في التعبير عن اختياراته دون عنف أو إكراه أو تدليس أو أية ممارسات غير قانونية، الالتزام باحترام مواقف واختيارات المرشحين المستقلين في جميع مراحل العملية الإنتخابية وفي مفاصلها وهياكلها الرسمية المعتمدة،التعهد باحترام تسيير المفوضية واشرافها الكامل والتزامها بمسؤوليتها التامة عن المسارات والعمليات والنتائج الإنتخابية في جميع مراحلها،الالتزام باحترام المراقبين الوطنيين والدوليين بالنظر إلي دورهم المحور في جميع مسارات العملية الإنتخابية، الالتزام بالأبتعاد التام عن جميع اشكال العنف أو التحريض العرقي القبلي أو العرقي العنصري أو الجهوي أو الطرقي الصوفي أو غيره من الدعوات التي قد تثير الأستفزاز او النعرات والنزاعات بين الناخبين، الالتزام بعدم استغلال القاصرين أو النساء وغيرهم كالمعاقين او غيرهم من ذوي الاحتياجات الخاصة في الدعايات أو الحملات الإنتخابية،الالتزام بعدم استعمال المال العام او السلطة الحكومية المادية أو المعنوية وايضا بعدم استغلال موارد او وسائل الدولة والحكومة والمرافق العمومية من مدارس ومستشفيات وجامعات وغيرها من الجمعيات الطوعية والمؤسسات الاهلية والجمعيات التعاونية وغيرها في العاصمة القومية أو الولايات في الحملات الإنتخابية او في جميع مسارات العمليات الإنتخابية، التعهد بالشفافية والتزام المصداقية في تدبير الموارد المالية للحملات والعمليات الإنتخابية منذ بدايتها وحتي نهايتها كما نلتزم بإيداع الوثائق التي تثبت هذا الأمر إذا ما تم ابرازها لمفوضية الإنتخابات المركزية أو بالولايات أو للراي العام عبر وسائل الإعلام المشروعة لابراء الذمة ولتكريس الشفافية وتأكيد النزاهة في المواقف والمسارات، الالتزام بالمسطرة القانونية لاجراءات الطعون أو الشكاوي بحسبما تحدد المفوضية القومية للإنتخابات او المحكمة المختصة أن دعا الحال، الالتزام بالنتائج النهائية التي تتولي الإعلان عنها المفوضية القومية للإنتخابات بعد استيفاء جميع الطعون والشكاوي وبعد توفير جميع مساطر واجراءات الطعون والشكاوي بصفة نهائية أو قضائية أن اقتضي الحال).

سابعاً: الحملة الاعلامية

قررت المفوضية القومية للانتخابات في السودان ووفقا للمادة 66 من قانون الانتخابات لعام 2008 حول ضوابط الحملة الانتخابية، تشكيل آلية مشتركة لاستخدام الاجهزة الاعلامية من قبل الاحزاب السياسية خلال الانتخابات من عدد من الاعضاء المختصين يقومون باعتماد الالتزام بمبدأ توزيع الحصص المتساوية من الوقت للمرشحين والاحزاب في وسائل الاعلام المختلفة.

ثامناً: المراقبة المحلية والدولية

وقعت المفوضية القومية للانتخابات ومفوضية الاتحاد الأوروبي بالسودان الأربعاء 3 شباط/فبراير 2010 اتفاقا يتم بموجبه إرسال بعثة لمراقبة الانتخابات السودانية العامة 2010 وتتكون البعثة 130 مراقبا.

كما واصدرت سفارة جمهورية السودان في العاصمة الاردنية عمان بيانا رحبت فيه بكل من يرغب في مراقبة الانتخابات السوادنية العامة 2010 .

تاسعاً: استطلاعات رأي

كشف استطلاعٌ حديثٌ للرأي أجراه مركز كومون الإعلامي حول فرص فوز المرشحين لرئاسة الجمهورية في السودان 2010 ، عن تَأييد 88.7% من المشاركين لفوز البشير في الانتخابات فيما أيّد 2.3% فوز الصادق المهدي، و0.8% لحاتم السر، و1.2% يؤيدون فوز عبد الله دينق نيال، و0.7% محمد إبراهيم نقد، بينما أيّد 6.3% فوز ياسر عرمان.

عاشراً: المرأة والانتخابات

كانت لقضايا المرأة الحصة الكبيرة في مواضيع الحملات الانتخابية سواءً بقضايا المشاركة السياسية وصناعة القرار او في الحديث عن دورها في التنمية الاقتصادية. وطرح المرشحون الكثير من الوعود الى من شأنها الارتقاء بمستوى المرأة على الصعد كافة. وتعهد الرئيس السوداني البشير خلال احدى جولات حملته الانتخابية بإعطاء المرأة نسبة 25% كَامِلَةً في البرلمان.

كما وأكد مرشح رئاسة الجمهورية عن الحركة الشعبية ياسر عرمان، تكريس حملته الانتخابية وأولويتها لقضايا النساء، وقال: سألتزم بإحداث تغيير كامل وشامل لمصلحة نساء السودان بوصول الحركة الشعبية الى رئاسة الجمهورية. ووعد في حال اكتساحه للانتخابات بأنه سيجعل تمثيل المرأة في مجلس الوزراء والوزارات السيادية بنسبة (40%). وطالب عرمان في حملته الانتخابية أمس لدى مخاطبته حشداً نسائياً بإلغاء القوانين المقيدة للحريات وقانون النظام العام.

يشار الى انه من بين المرشحين الـ(12) لرئاسة الجمهورية كانت المرشحة الوحيدة السيدة فاطمة احمد عبد المحمود محمد 66 سنة من الاتحاد الاشتراكي السوداني الديمقراطي(يسار) وهي أول امرأة تترشح إلى الرئاسة في تاريخ السودان.

وعلى صعيد متصل، تنفذ المفوضية القومية للإنتخابات وبرنامج الأمم المتحدة لدعم المرأة UNIFEM مشروع إدماج قضايا النوع الإجتماعى فى العملية الإنتخابية، وهو برنامج توعوي تدريبي لأعضاء اللجان العليا لمفوضية الإنتخابات وقيادات الإعلام وقيادات المجتمع المدني فى كيفية إدماج قضايا النوع الإجتماعي فى العملية الإنتخابية فى كل الولايات الشمالية.

الفصل الحادي عشر- تونس، الانتخابات البلدية 2010

اولاً: الانتخابات البلدية والمستشارين البلديين

تضاعف عدد المستشارين البلديين في تونس منذ أول انتخابات بلدية تونسية في 1957 حتى الان 6 مرات. بينما تضاعف عدد الدوائر البلدية قرابة 3 مرات.

ومع أقتراب موعد الانتخابات البلدية في تونس المقرر إجراؤها يوم الأحد 9 ايار/ماي 2010، اصدرت وزارة الداخلية أمرا يتعلق بضبط الدوائر الانتخابية (264 دائرة)، وعدد المستشارين البلديين بكل بلدية. علما أن العدد الاجمالي للمقاعد البلدية بالنسبة لانتخابات ايار/ماي 2010، في كل الدوائر يقارب 4626 مقعدا. ويتم ضبط عدد المستشارين البلديين كل خمس سنوات اعتمادا على تطور عدد سكان البلديات.

وقد ارتفع عدد البلديات في تونس من 94 بلدية في اول انتخابات جرت في 5 ماي 1957 إلى 264 بلدية في الانتخابات الأخيرة التي جرت في 8 ماي 2005، كما أن عدد المستشارين البلديين ارتفع من 770 مستشارا سنة 1957 إلى 4144 مستشارا سنة 2000 ثم قفز إلى 4366 سنة 2005، بنسبة ارتفاع تقارب 5 بالمائة، ليستقر في حدود 4626 مستشارا سنة 2010، بارتفاع يقدر بـ8 % مقارنة بـ2005، و13 % مقارنة بسنة 2000.

ثانياً: احزاب المعارضة

أكدت الأحزاب التونسية المعارضة عزمها على المشاركة في الانتخابات البلدية 2010 وقد أقرت جل الأحزاب مواجهتها لبعض الصعوبات المادية التي يمكن أن تواجهها في دعم الحملات الانتخابية التي ستنطلق في 2 أيار/ماي وتنتهي في 7 أيار/ماي2010.

الفصل الثاني عشر- اليمن، انتخاب رؤساء ومقررين اللجان البرلمانية الدائمة

أولاً: دعوات للاصلاح

عقد المؤتمر الشعبي العام واحزاب التحالف الوطني الديمقراطي في اليمن مؤتمراً صحفياً اشار خلاله الدكتور عبد الكريم الارياني نائب رئيس المؤتمر الشعبي العام الى ضرورة القيام بالاصلاحات الضرورية التالية:

أولاً: إتاحة الفرصة للأحزاب والتنظيمات السياسية ومنظمات المجتمع المدني لمناقشة التعديلات الدستورية اللازمة لتطوير النظام السياسي والنظام الانتخابي بما في ذلك القائمة النسبية.

ثانياً: تمكين الأحزاب السياسية الممثلة في مجلس النواب من استكمال مناقشة المواضيع التي لم يتفق عليها أثناء إعداد التعديلات على قانون الانتخابات وتضمين ما يتفق عليه في صلب القانون.

ثالثاً: إعادة تشكيل اللجنة العليا للانتخابات وفقاً لما ينص عليه القانون.

ثانياً: انتخاب رؤساء ومقررين اللجان البرلمانية الدائمة

عقدت اللجان البرلمانية الدائمة في اليمن اجتماعاتها في 27 شباط/فبراير2010، لانتخاب رؤساء ومقررين لكل منها وأسفرت الانتخابات عن انتخاب:- جبران مجاهد ابو شوارب لرئاسة لجنة الشؤون الخارجية والمغتربين وياسر أحمد سالم العواضي مقرراً لها، حسن عمر سويد رئيساً للجنة المياه والبيئة، الدكتور صالح محمد باعشر مقرراً لها، العلامة عبد الملك أحمد الوزير رئيساً للجنة تقنين أحكام الشريعة الإسلامية وعباس النهاري مقرراً لها، الدكتور غالب عبد الكافي القرشي رئيساً للجنة العدل والأوقاف وعبدالله حسن خيرات مقرراً لها، عزام عبد الله صرح رئيساً للجنة القوى العاملة والشؤون الاجتماعية وعبده مهدي العدلة مقرراً لها، علي دهشوش رئيساً للجنة الزراعة والري ومختار صادق أبو راس مقرراً لها، عبد الواسع هائل سعيد أنعم رئيساً للجنة النقل والاتصالات وإسماعيل عبدالرحمن السماوي مقرراً لها، الدكتور نجيب سعيد غانم رئيساً للجنة الصحة العامة والدكتور سمير خيري رضا مقرراً لها، احمد سعيد الصويل رئيساً للجنة الإعلام

والثقافة والسياحة وعبده محمد الحذيفي مقرراً لها، عبد العزيز أحمد كرو رئيساً للجنة التربية والتعليم ومحمد نجيب أحمد سيف مقرراً لها، محمد الخادم الوجيه رئيساً للجنة التجارة والصناعة وعبد الجليل ردمان قاسم مقرراً لها، عبد الجليل ثابت رئيساً للجنة التنمية والنفط ومحمد عبداللاه القاضي مقرراً لها، علي عبد الله ابو حليقة رئيساً للجنة الشؤون الدستورية والقانونية وسنان عبدالولي العجي مقرراً لها، زيد محمد ابو علي رئيساً للجنة العرائض والشكاوى وبحث المظالم ومحمد صالح البرعي مقرراً لها، أحمد محمد الزهيري رئيساً للجنة السلطة المحلية وعبده بشر مقرراً لها.